

بحار الأنوار

[117] قال علي بن الحسين عليهما السلام: ولم يولد لرسول الله صلى الله عليه وآله من خديجة عليها السلام على فطرة الاسلام إلا فاطمة عليه السلام، وقد كانت خديجة ماتت قبل الهجرة بسنة، ومات أبو طالب رضي الله عنه بعد موت خديجة رضي الله عنها بسنة (1)، فلما فقدتهما رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله سئم المقام بمكة ودخله حزن شديد، وأشفق على نفسه من كفار قريش فشكى إلى جبرئيل عليه السلام ذلك فأوحى الله عز وجل إليه: اخرج من القرية الظالم أهلها وهاجر إلى المدينة فليس لك اليوم بمكة ناصر، وانصب للمشركين حربا فعند ذلك توجه رسول الله صلى الله عليه وآله إلى المدينة. فقلت: فمتى فرضت الصلاة على المسلمين على ما هم عليه اليوم ؟ فقال: بالمدينة حين ظهرت الدعوة، وقوي الاسلام، وكتب الله عز وجل على المسلمين الجهاد زاد رسول الله صلى الله عليه وآله في الصلاة سبع ركعات: في الظهر ركعتين، وفي العصر ركعتين، وفي المغرب ركعة، وفي العشاء الآخرة ركعتين، وأقر الفجر على ما فرضت لتعجيل نزول ملائكة النهار من السماء، ولتعجيل عروج ملائكة الليل إلى السماء، وكان ملائكة الليل وملائكة النهار يشهدون مع رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله صلاة الفجر، فلذلك قال الله عز وجل: " وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا (2) " يشهده المسلمون وتشهده ملائكة النهار وملائكة الليل (3). بيان: البضع: ما بين الثلاث إلى العشرة، وجران البعير بالكسر: مقدم عنقه من مذبحة إلى منحره. قوله: وهم يستريئون: أي يستبطؤون. قوله: على فطرة الاسلام: أي بعد بعثته صلى الله عليه وآله. قوله عليه السلام: لتعجيل نزول ملائكة الليل. أقول: تعليل قصر الصلاة بتعجيل عروج ملائكة الليل ظاهر، وأما تعليله بتعجيل ملائكة النهار فيمكن أن يوجه بوجه: _____ (1) تقدم سابقا الخلاف في المدة التي كانت فيما بين فوتهما راجعه. (2) الاسراء: 78. (3) الروضة: 338 - 341.